

الاصلي اي الغالب في العاو والاولي لعدم
الخلاق في جواره كما تقدم **قوله** ويجوز
النصب على العبة الى كان الاوليان يقولون
فيجوز تغريبها على قوله الحق تامل **قوله** علي
تعد بولون تركت الى اي لان مجرد الترتك لانه
يتسبب عنه الرضاع فانه الناقصة قد تشتم
ولها فلا ترفعه او تركه كان متباعدين به
بخلاف تركها لزام فصليها اي يطفئ عليه
ويخفي وتركه بوضعها فانه يتسبب على
ذكر الرضاع اياها وترام مضارع رام من
باب سمع يسمع **قوله** وتلشيه عبارة من
عطف السبب على السبب **قوله** اذا عجزت
الوهو حال من امره الى امر او قعنتك حال في
التعجب منها واستغرابها فان تركه وادكلامه
الى الميالي واليالي الى امره **قوله** البصوي
وذلك يقتضي امره بترك الميالي وكان هذا
هو السبب في منع المعنى **قوله** فكونوا
انتم وبنو ابيكم الخ بني ابيكم مفعول معه
لضعف العطف باقتضائه كون بني الاب
مامورين بذلك مع ان القصور امر الخاطيء
بان يكونوا مع بني ابيهم كما ذكره والعليات

يحي

بضم الكافي لثمان حوا وان لا همتان بهظم
القلب عند الخاصر نتج عليها لم محيط بها
كالغلاف لها والقطال ليس الطادم يتجدد
قوله بنفسها اي خلفا في الاول اي قوله اذا
العميتك الخ ووجه التلغف ما تقدم **قوله**
وتوهيبك للمعني اي اضغاث في الثاني اي قوله
فكونوا انتم الخ ووجه اقتضائهم بني الاب
مامورين وهو خلاف القصور كما مر **قوله**
بعضهم وكان مقتضى ذلك وجوب النصب
تدبر **قوله** يجب خبر الممتد وقوله او اعتقد
معطوف عليه لانه بمعنى واجب فلا يلزم
عطف الانشاء على الخبر وجواب الشرط محذوف
لدلالة الخبر عليه وبنيه حذف الجواب مع
الشرط المضارع ورفوع ما هو بمعنى الطلب
خبر او الاول ممنوع الا في الضرورة والثاني
خلاف الاكثر فان ولي فعل يجب جواب هو
الشرط والشرط وجوابه خبر المبتدأ والمعنى
كما هو ظاهر عبارة المص انه اذا امتنع العطف
لانح مضمورا او لغظي وجب احد مرين اما
النصب على المعية او انما حاصل وان ذلك
على سبيل التخيير لا التسوية وهو احد

Copyrighted by University